مجلس النواب
الفريق الاشتراكي
الرقم :16939

الرباط في : 28/1/2020

إلى السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

حيثيات فرض الضريبة على الوكالة الوطنية للتأمين الصحي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

كما تعلمون السيد الوزير المحترم، أن الوكالة الوطنية للتأمين الصحي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، والتي تم إحداثها منذ سنة 2006 بموجب المادة 57 من القانون 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية، وأن مهامها اجتماعية محضة تم تحديدها بمقتضى المادتين 59 و60 من ذات القانون.

وحيث أن مصالحكم حددت لهذه المؤسسة ضريبة تقدر بمبلغ 50.465.957,00 درهم برسم السنة المالية 2018، موزعة على الشكل التالي:

.الضريبة على الشركات IS: 16.564.120,00 درهم.

.الضريبة على القيمة المضافة TVA: 30.641.466,00 درهم.

.الضريبة على الدخل IR: 3.260.371,00 درهم.

وحيث أنه في الوقت الذي تعالت فيه أصوات المواطنات والمواطنين، للمطالبة بتوسيع اختصاصات هذه المؤسسة الاجتماعية، ونطاق تدخلها، من أجل شمولية التغطية الصحية، وبدل أن تعمل الحكومة على دعمها وإعفائها من الضريبة المشار إليها أعلاه، سارعت مصالحكم إلى إخضاعها لها.

لذلكم أسائلكم السيد الوزير المحترم عما يلي:

.ما هي حيثيات وأسباب فرض الضريبة على الوكالة الوطنية للتأمين الصحي؟

.وما هي الإجراءات التي ستتخذها الحكومة للتراجع عن هذا القرار والعمل على إخضاعها للإعفاء؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

بعزيز سعيد